

Distr.: General
26 May 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

الاعتمادات للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧	١١٣ ٤٨٣ ٤٠٠ دولار
النفقات للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧	١٠٦ ٠٨٥ ٢٠٠ دولار
الرصيد الحر	٧ ٣٩٨ ٢٠٠ دولار

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (A/63/562). واجتمعت اللجنة، خلال نظرها في التقرير، مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية.

٢ - ويتضمن التقرير العام للجنة الاستشارية عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة آراءها وتوصياتها بشأن عدد من المسائل الشاملة (A/63/746). وتتناول اللجنة في الفقرات أدناه الموارد والبنود الأخرى التي تتصل تحديدًا بالبعثة. ويتضمن ذلك التقرير أيضا تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن تقرير مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/63/5 (Vol. II)، الفصل الثاني.

٣ - وترد في نهاية هذا التقرير قائمة الوثائق التي استعرضتها اللجنة الاستشارية والتي استعانت بها كمصدر للمعلومات الأساسية لدى نظرها في موضوع تمويل البعثة.



٤ - وقد أنشأ مجلس الأمن ولاية البعثة في قراره ١٣١٢ (٢٠٠٠) و ١٣٢٠ (٢٠٠٠) وعدلها بعد ذلك في قراره ١٤٣٠ (٢٠٠٢) وتم تمديدتها بموجب قرارات المجلس اللاحقة. قرر مجلس الأمن في قراره ١٨٢٧ (٢٠٠٨) إنهاء ولاية البعثة اعتباراً من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد تقرير اللجنة الاستشارية عن التبرع بأصول البعثة في الوثيقة A/63/761.

٥ - واعتمدت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٤٨/٦١ بء - مبلغاً إجماليه ٤٠٠ ٤٨٣ ١١٣ دولار (وصافيه ٠٠٠ ٦٤٣ ١١٠ دولار) للإنفاق على البعثة في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وبلغت نفقات الفترة ما مجموعه الإجمالي ٢٠٠ ٠٨٥ ١٠٦ دولار (وصافيه ٠٠٠ ٢٤٦ ١٠٣ دولار) مقابل اعتماد قدره ٤٠٠ ٤٨٣ ١١٣ دولار. ويمثل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك ما إجماليه ٢٠٠ ٣٩٨ ٧ دولار (وصافيه ٠٠٠ ٣٩٧ ٧ دولار) أو نسبة إجمالية قدرها ٦,٥ في المائة من الاعتمادات. ويرد في الفرع رابعا من تقرير الأداء (A/63/562) تحليل لأهم فروق الموارد الناتجة عن حالات التجاوز والنقصان في إنفاق البعثة.

٦ - وتعزى حالات نقصان إنفاق البعثة أساساً إلى ما يلي:

(أ) انخفاض الاحتياجات المتعلقة ببدل الإقامة المقرر للبعثة للمراقبين العسكريين بسبب معدل الشغور البالغ ٢٤,٥ في المائة مقارنة بمعدل الشغور المدرج في الميزانية وهو ٢ في المائة، نتيجة للقيود المتعلقة بالوقود ونقل الأفراد العسكريين مؤقتاً ومن ثم إعادتهم إلى أوطانهم؛

(ب) انخفاض النفقات المتعلقة بتسديد تكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للبلدان المساهمة بقوات، بسبب إعادة الوحدات العسكرية إلى أوطانها؛

(ج) انخفاض الاحتياجات تحت بند المرافق والهياكل الأساسية نتيجة لانخفاض استهلاك وقود المولدات بسبب القيود المفروضة على الوقود في إريتريا، بالإضافة إلى انخفاض الاحتياجات إلى أدنى مما كان مدرجاً في الميزانية لخدمات الأمن وتسديد تكاليف الاكتفاء الذاتي للبلدان المساهمة بقوات، بسبب التعجيل بنقل الأفراد العسكريين من إريتريا وإعادتهم إلى أوطانهم؛

(د) انخفاض الاحتياجات في إطار النقل البري نتيجة للقيود المفروضة على الوقود في إريتريا؛ وتعليق برنامج استبدال المركبات؛ وانخفاض النفقات الفعلية المتعلقة بقطع الغيار.

٧ - وعادل جزئياً نقصان نفقات البعثة زيادة الإنفاق المتعلق أساساً بما يلي:

- (أ) زيادة الاحتياجات لنقل المعدات المملوكة للوحدات بسبب نقل الوحدات العسكرية وإعادةها إلى أوطانها بصورة مبكرة وغير مخطط لها؛
- (ب) زيادة الاحتياجات تحت بند بدل الإقامة المقرر للوحدات العسكرية في البعثة لدفع بدل الإقامة المقرر لضباط الأركان بدلا من سداد التكاليف للحكومات المساهمة بقوات، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛
- (ج) إجراء تنقيح لجدول مرتبات الموظفين الوطنيين في إريتريا اعتبارا من ١ آذار/مارس ٢٠٠٧؛
- (د) تنقيح مستحقات بدل المعيشة وبدل مراكز العمل الخطرة لمتطوعي الأمم المتحدة؛
- (هـ) زيادة الاحتياجات، بما في ذلك الاحتياجات المتعلقة بالوقود، تحت بند النقل الجوي نظرا لزيادة ساعات الطيران وزيادة تكاليف استئجار الطائرات.
- ٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، بلغ مجموع ما قُسم على الدول الأعضاء فيما يتعلق بالبعثة منذ إنشائها ٠٠٠ ٨١٤ ٣٣٢ ١ دولار. وبلغت المدفوعات المقبوضة حتى التاريخ نفسه ٠٠٠ ٣٦٤ ٣١٥ ١ دولار، وبقي رصيد غير مسدد قدره ٠٠٠ ٤٥٠ ١٧ دولار. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد حثت جميع الدول الأعضاء، في عدد من القرارات كان آخرها القرار ٢٣٣/٦١ بء، على بذل كل جهد ممكن لضمان تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل.
- ٩ - وفيما يتعلق بالتعويض عن الوفاة والعجز، تم دفع مبلغ ٠٠٠ ٥٨٢ دولار لتغطية ٤٥ مطالبة منذ بداية البعثة، فيما لا تزال مطالبتان بانتظار البت فيهما. ولا يزال ما مجموعه ٠٠٠ ١٢٨ دولار من الالتزامات غير المصفاة في انتظار التسوية. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تتم على وجه السرعة تسوية المطالبات العالقة.
- ١٠ - وقدم إلى اللجنة، بناء على طلبها، موجز للمركز المالي للبعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وعلى نحو ما هو مبين في الجدول أدناه، ومع الأخذ في الاعتبار الأرصدة المدينة والدائنة المستحقة للدول الأعضاء، فإن البعثة لديها عجز في النقدية قدره ١٤,٧ مليون دولار.

موجز الحالة المالية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ	الوصف
١٢ ٤٧٨,٥	أولا - الأصول النقدية
٩ ٦٠٣,٥	ثانيا - الاحتياجات من النقدية (الخصوم)
٢ ٨٧٥,٠	ثالثا - النقدية المتاحة (أولا ناقصا ثانيا)
	رابعا - المبالغ المقيدة لحساب الدول الأعضاء عن الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧
٧ ٣٩٨,٢	(أ) الرصيد الحر
	(ب) إيرادات أخرى:
١ ٨٩١,٦	إيرادات الفوائد
٣٥٦,٤	إيرادات أخرى/متنوعة
٧ ٩٦٥,٢	إلغاء التزامات الفترة السابقة
١٠ ٢١٣,٢	المجموع الفرعي، إيرادات أخرى
١٧ ٦١١,٤	المجموع، الرصيد الحر وإيرادات أخرى
(١٤ ٧٣٦,٤)	خامسا - عجز النقدية (ثالثا ناقصا رابعا)

١١ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن البند ٥-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ينص على ما يلي:

”يحتفظ بالاعتمادات المتعلقة بالتزامات مستحقة للحكومات عما قدمته لعمليات حفظ السلام من القوات والوحدات الشرطية المشكّلة والدعم اللوجستي وغير ذلك من السلع الموردة والخدمات المقدمة لفترة تتجاوز فترة الإثني عشر شهرا المنصوص عليها في البند ٥-٣ إذا لم تصل المطالبات اللازمة أو لم يتم تجهيزها خلال الفترة المالية التي تتعلق بها. وتظل هذه الالتزامات صحيحة لفترة إضافية مدتها أربع سنوات تبدأ بعد انتهاء فترة الإثني عشر شهرا المنصوص عليها في البند ٥-٣. وفي نهاية فترة السنوات الأربع الإضافية، تلغى أية التزامات غير مصفاة، ويُردُّ الرصيد المتبقي من أية اعتمادات تم الاحتفاظ بها“.

١٢ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ في الفقرة ٤٨ من تقرير الأداء (A/63/562). وإذ تضع اللجنة الاستشارية في اعتبارها عجز النقدية لدى البعثة البالغ

١٤,٧ مليون دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، توصي بالموافقة على اقتراح الأمين العام بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بالمبلغ الإجمالي وقدره ٤٠٠ ٦١١ ١٧ دولار، الذي يشمل الرصيد الحر البالغ قدره ٢٠٠ ٣٩٨ ٧ دولار المتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وإيرادات أخرى للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ قدرها ٢٠٠ ٢١٣ ١٠ دولار والمتأتية من إيرادات الفائدة (٦٠٠ ٨٩١ ١ دولار)، وإيرادات أخرى/متنوعة (٤٠٠ ٣٥٦ ٤ دولار)، وإلغاء التزامات الفترة السابقة (٢٠٠ ٩٦٥ ٧ دولار)؛

(ب) أن ترجى إلى دورتها الرابعة والستين اتخاذ قرار بشأن معاملة مبلغ ٤٠٠ ٦١١ ١٧ دولار المشار إليه أعلاه.

الوثائق:

- تقرير الأداء بشأن ميزانية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (A/63/562)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن التبرع بأصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (A/63/761)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (A/63/5 (Vol. II)، الفصل الثاني
- قرار الجمعية العامة ٦١/٢٤٨ بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
- قرارات مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) و ١٨٢٧ (٢٠٠٨) و ١٧٩٨ (٢٠٠٨) و ١٧٦٧ (٢٠٠٧) و ١٧٤١ (٢٠٠٧)